


المملكة العربية السعودية

الجمعية الخيرية بالشمامية ترخيص رقم (٤٨٦)
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية



الجمعية الخيرية بالشمامية

سياسة
الاشتباه بعمليات غسيل الأموال
وجرائم تمويل الإرهاب



فاكس 0162670008



تلفون 0162670007





سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

(هذه السياسة مكونة من صفحتان)

مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية الخيرية بالتثامن في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١ بتاريخ ١٤٣٢/٥/١١هـ، ولاتخذه التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية الخيرية بالتثامن.

البيان

مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بعهوتيه ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلن.
٤. محاولة العميل تزويذ الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بعهوتيه و/أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردداته وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.





٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادلة.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكيه.
١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المؤلييات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية الخيرية بالتثامن على جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واسراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقیع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

#تم اعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة (العاشر) في دورته (الرابعة) والمعقد بتاريخ ١٨/٤/٤٣ هـ ١٤٤٣/١١/٢٣ م





نموذج الأطلاع وأقرار العمل بالسياسة في الجمعية الخيرية بالتّهاميّة

الأشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	اسم السياسة
صفحتان	عدد الصفحات
نعم أقر بأطلاعي على السياسة المدون بياناتها أعلاه وأتعهد بالعمل بما جاء بها.	
الموظفين في الجمعية	أعضاء مجلس الإدارة في دورتها (الرابعة)
التوقيع	الاسم
	محمد دغيمان سميحان السليمي
	خالد علي عيد السليمي
	محمد دعيج حمد الحربي
	١
	٢
	٣
	٤
	٥
	٦
	٧
	٨
	٩
الختم	المتطوعين في الجمعية
التوقيع	الاسم
	الجمعية الخيرية بالتّهاميّة
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقم (٤٨٢)	١
	٢
	٣
	٤
	٥



الجمعية الخيرية بالثمامية

ترخيص رقم (٤٨٢)
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

فاكس ٠١٦٢٦٧٠٠٠٨ البريد الإلكتروني gth1430@hotmail.com تلفون ٠١٦٢٦٧٠٠٠٧